

Distr.: General
7 March 2006الجمعية العامة 

الدورة الستون

البند ٧١ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/60/509/Add.2 (Part II))]

١٦٧/٦٠ - حقوق الإنسان والتنوع الثقافي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٢)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٣)، وكذلك صكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ١٦٠/٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٩١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٠٤/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ١٦٧/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١١٣/٥٤ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٣/٥٥ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٤/٦٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ فيما يتعلق بسنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات،

وإذ تلاحظ أن العديد من الصكوك المبرمة داخل منظومة الأمم المتحدة تشجع التنوع الثقافي، وكذلك صون الثقافة وتنميتها، ولا سيما إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي، الذي أعلنه في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦ المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الرابعة عشرة^(٤)،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة الرابعة عشرة، باريس، ١٩٦٦، القرارات.

وإذ تحيط علماً بمذكرة الأمين العام^(٤)،

وإذ ترحب باعتماد البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات في قرارها ٦/٥٦ المؤرخ

٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١،

وإذ ترحب أيضاً بمساهمة المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية

الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من

٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، في تشجيع احترام التنوع الثقافي،

وإذ ترحب كذلك بالإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية

والعلم والثقافة^(٥) وخطة العمل المتصلة به^(٦)، اللذين اعتمدهما المؤتمر العام لمنظمة الأمم

المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ أثناء دورته الحادية

والثلاثين، واللذين دعت فيهما الدول الأعضاء منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية

الدولية وغير الحكومية المعنية الأخرى إلى التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم

والثقافة لتعزيز المبادئ المنصوص عليها في الإعلان وخطة العمل المتصلة به بهدف زيادة

تضافر الإجراءات لصالح التنوع الثقافي،

وإذ تؤكد من جديد أن جميع حقوق الإنسان عالمية، وغير قابلة للتجزئة، ومتراصة،

ومتشابكة، وأن على المجتمع الدولي أن يتعامل مع حقوق الإنسان كافة بطريقة نزيهة

ومتكافئة وعلى قدم المساواة وبنفس القدر من التركيز، وأن من واجب الدول، بصرف النظر

عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تعزز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية

وتحميها، مع وجوب مراعاة ما تتسم به الخصوصيات الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية

والثقافية والدينية المختلفة من أهمية،

وإذ تسلّم بأن التنوع الثقافي وسعي جميع الشعوب والأمم من أجل تطورها الثقافي

مصدر لإثراء الحياة الثقافية للبشرية بشكل متبادل،

(٤) A/60/340.

(٥) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة الحادية والثلاثون،

باريس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المجلد ١: القرارات، الفصل

الخامس، القرار ٢٥، المرفق الأول.

(٦) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وإذ تأخذ في اعتبارها أن ثقافة السلام تعزز بشكل فعال مبدأ عدم اللجوء إلى العنف واحترام حقوق الإنسان وتقوي التضامن فيما بين الشعوب والأمم وتدعم الحوار بين الثقافات،

وإذ تسلم بأن جميع الثقافات والحضارات تتقاسم مجموعة مشتركة من القيم العالمية،
وإذ تسلم أيضا بأن تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وثقافتهم وتقاليدهم سيسهم في احترام ومراعاة التنوع الثقافي فيما بين جميع الشعوب والدول،

وإذ ترى أن تقبل التنوع الثقافي والعرقي والديني واللغوي، وكذلك الحوار فيما بين الحضارات وداخلها، أمران أساسيان لتحقيق السلام والتفاهم والصداقة بين الأفراد والشعوب المنتمية إلى مختلف ثقافات العالم وأمه، في حين تولد مظاهر التحامل الثقافي والتعصب والكراهية إزاء الثقافات والأديان المغايرة كراهية وعنفا فيما بين الشعوب والأمم في جميع أنحاء العالم،

وإذ تسلم بأن لكل ثقافة عزتها وقيمتها الجديرتين بأن يعترف بهما وأن تحترما وتسانا، واقتناعا منها بأن جميع الثقافات، بشراء تعددها وتنوعها وبما تحدثه من تأثيرات متبادلة في بعضها بعض، تشكل جزءا من التراث المشترك الذي تملكه البشرية جمعاء،

واقتراعا منها بأن تشجيع التعدد الثقافي وتقبل شتى الثقافات والحضارات وقيام حوار فيما بينها، يسهم في جهود جميع الشعوب والأمم لإثراء ثقافتها وتقاليدها بالعمل على تبادل المعرفة والإنجازات الفكرية والمعنوية والمادية على نحو يعود عليها بالمنفعة المتبادلة،

واعترافا منها بالتنوع في العالم، وإذ تسلم بأن جميع الثقافات والحضارات تسهم في إثراء البشرية، وإذ تقر بأهمية احترام وتفهم التنوع الديني والثقافي في جميع أنحاء العالم، وإذ تلتزم، وتعزيزا للسلام والأمن الدوليين، بالعمل على النهوض برفاه الإنسان وحرية وتقدمه في كل مكان، وكذلك بتشجيع التسامح والاحترام والحوار والتعاون فيما بين مختلف الثقافات والحضارات والشعوب،

١ - تؤكد ما لاحتفاظ جميع الشعوب والأمم بتراثها الثقافي وتقاليدها وتطوير ذلك التراث والتقاليد والمحافظة عليها في مناخ وطني ودولي يسوده السلام والتسامح والاحترام المتبادل من أهمية بالنسبة إليها جميعا؛

- ٢ - **ترحب** باعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(٧)، الذي تعتبر فيه الدول الأعضاء، في جملة أمور، أن التسامح من القيم الأساسية ذات الأهمية الحيوية للعلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، وأنه ينبغي أن يتضمن العمل بنشاط على تنمية ثقافة السلام والحوار بين الحضارات، وأن يحترم البشر بعضهم بعضا بكل ما تتسم به معتقداتهم وثقافتهم ولغاتهم من تنوع دون أن يخشوا أو يقمعوا ما يوجد داخل المجتمعات أو فيما بينها من اختلافات، بل أن يعتزوا بها باعتبارها رصيда ثمينا للبشرية؛
- ٣ - **تسلم** بأن لكل فرد الحق في المشاركة في الحياة الثقافية وفي التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته؛
- ٤ - **تؤكد** أن على المجتمع الدولي أن يسعى من أجل مواجهة التحديات والفرص التي تطرحها العولمة وذلك بطريقة تضمن احترام التنوع الثقافي لدى الجميع؛
- ٥ - **تعرب عن إصرارها** على منع التذويب الثقافي في سياق العولمة والحد منه، وذلك عن طريق زيادة التبادل بين الثقافات المسترشد بتشجيع التنوع الثقافي وحمايته؛
- ٦ - **تؤكد** أن الحوار بين الثقافات يثري بصفة أساسية الفهم المشترك لحقوق الإنسان وأن الفوائد المكتسبة من تشجيع وتنمية الاتصالات والتعاون على الصعيد الدولي في الميادين الثقافية هي من الأهمية بمكان؛
- ٧ - **ترحب** بإقرار المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بضرورة احترام التنوع وتعظيم فوائده داخل الدول وفيما بينها، بالعمل معا من أجل بناء مستقبل مثمر يسوده الوئام من خلال تطبيق وتعزيز القيم والمبادئ من قبيل العدل والمساواة وعدم التمييز والديمقراطية والإنصاف والصدقة والتسامح والاحترام داخل المجتمعات والأمم وفيما بينها، وعلى وجه الخصوص من خلال برامج الإعلام والتعليم بغية إذكاء الوعي والتفهم لمزايا التنوع الثقافي، بما في ذلك البرامج التي تعمل فيها السلطات العامة في شراكة مع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وسائر قطاعات المجتمع المدني؛
- ٨ - **تسلم** بأن احترام التنوع الثقافي والحقوق الثقافية للجميع يعزز التعدد الثقافي، ويسهم من ثم في توسيع نطاق تبادل المعارف وفهم الخلفيات الثقافية، وينهض بتطبيق حقوق الإنسان المقبولة عالميا والتمتع بها في جميع أنحاء العالم، ويعزز العلاقات الودية المستقرة فيما بين الشعوب والأمم في العالم أجمع؛

(٧) انظر القرار ٢/٥٥.

- ٩ - تشدد على أن تشجيع التعدد الثقافي والتسامح على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي مهم لتعزيز احترام الحقوق الثقافية والتنوع الثقافي؛
- ١٠ - تشدد أيضا على أن التسامح واحترام التنوع ييسران تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد العالمي، بما في ذلك المساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم المتبادل وتعزيز الإنسان، وتؤكد على أن التسامح واحترام التنوع الثقافي وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد العالمي من الأمور المتعاضدة؛
- ١١ - تحث جميع الجهات الفاعلة في الساحة الدولية على بناء نظام دولي يقوم على شمول الجميع وعلى العدل والمساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم المتبادل وتعزيز واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان العالمية، ونبذ جميع المذاهب الإقصائية القائمة على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛
- ١٢ - تحث الدول على كفالة أن تعكس نظمها السياسية والقانونية التنوع الثقافي داخل مجتمعاتها، وعند الاقتضاء، على تحسين المؤسسات الديمقراطية لجعلها تقوم على مشاركة أكمل، وتجنب تهميش وإقصاء قطاعات معينة من المجتمع وممارسة التمييز ضدها؛
- ١٣ - تهيب بالدول والمنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة الإقرار بالتنوع الثقافي وتعزيز احترامه بغرض النهوض بأهداف السلام والتنمية وبحقوق الإنسان المقبولة عالميا، كما تدعو المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، إلى القيام بذلك؛
- ١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد، في ضوء هذا القرار، تقريرا عن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، بالإضافة إلى الاعتبارات الواردة في هذا القرار بشأن التسليم بالتنوع الثقافي وأهميته فيما بين جميع شعوب العالم وأمنه، وأن يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين؛
- ١٥ - تطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تواصل المراعاة التامة للمسائل التي يتناولها هذا القرار في سياق أنشطتها التي تضطلع بها من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

١٦ - تقرّر مواصلة النظر في المسألة في دورتها الثانية والستين في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية".

الجلسة العامة ٦٤

١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥